

قرارات

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٧

صادر بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٢١

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن إصدار اللائحة التنفيذية

لقانون السجل التجارى؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام تقديم خدمات الاستثمار؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام العمل

مجمع خدمات الاستثمار؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية

التجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية

جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٨٥ لسنة ٢٠١٧ بتكليف السيد الدكتور/

إبراهيم عشماوى بتسيير الأعمال لمدة ثلاثة أشهر أو لحين إعادة تشكيل مجلس إدارة

جهاز تنمية التجارة الداخلية؛

وعلى كتاب رئيس قطاع خدمات الاستثمار بالهيئة العامة للاستثمار رقم (٥٨٤)

فى ٢٠١٧/١١/٨؛

وأصالح العمل ومقتضياته؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجاري بفرع خدمات الهيئة العامة للاستثمار بالسويس
تحت اسم مكتب سجل تجاري استثمار السويس لتقديم الخدمات للمشروعات الاستثمارية
يخدم نطاق محافظة السويس .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في جريدة الواقع المصرية .

(المادة الثالثة)

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د / على المصيلحي